APLC/MSP.11/2011/WP.7

10 October 2011
Arabic
Original: English

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع الحادي عشر

بنوم بنه، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر – ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت

عرض غير رسمي للطلبات المقدمة في إطار المادة ٥ ولتحليل هذه الطلبات

تحليل الطلب الذي قدمته إريتريا لتمديد الأجل المحدد لإكمال تدمير الألغام المضادة للأفراد وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية

مقدم من رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف باسم الدول الأطراف المكلفة بتحليل طلبات التمديد

١- صدّقت إريتريا على الاتفاقية في ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠١. ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لإريتريا في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٢. وقد أبلغت إريتريا، في تقرير الشفافية الأولي الذي قدمته في ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، عن المناطق المشمولة بولايتها أو الخاضعة لسيطرتها والتي تحتوي أو يشتبه في أنها تحتوي على ألغام مضادة للأفراد. ويقع على إريتريا التزام بتدمير أو ضمان تدمير جميع الألغام المضادة للأفراد الموجودة في المناطق المشمولة بولايتها أو الخاضعة لسيطرتها بحلول ١ شباط/فبراير ٢٠١٢. وقد قدمت إريتريا، من منطلق الاعتقاد بأنها لن تستطيع القيام بذلك بحلول ذلك الموعد، طلباً في ٣١ آذار/مارس ٢٠١١ إلى رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف تلتمس فيه تمديد الأجل المحدد لها. وفي ١١ أيار/مايو ٢٠١١، كتب رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف إلى إريتريا ملتمساً معلومات إضافية. وردَّت إريتريا في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١١، ثم قدمت في ١١ آب/أغسطس طلباً منقحاً إلى رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف. وقد طلبت إريتريا التمديد لمدة ٣ سنوات (حتى ١ شباط/فبراير ٢٠١٥).

الرجاء إعادة الاستعمال

٢- ويشير الطلب إلى أن فهم إريتريا للتحدي الأصلي نابع من دراسة استقصائية لآثار الألغام البرية أُجريت في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٤، أنجزها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بدعم تقني من مركز إجراءات المسح ونفَّذتها الرابطة الإريترية للتضامن والتعاون، وحددت ٩١٤ منطقة اشتُبه في أنها خطرة تبلغ مساحتها ١٢٩ كيلومتراً مربعاً. ويشير الطلب إلى أن ٧٥٢ منطقة (لها تأثير على ٤١١ مجتمعاً) من هذه المناطق التسعمائة وأربع عشرة المشتبه في أنها خطرة حُدِّدت ضمن الفئة المزروعة بالألغام المضادة للأفراد أو بمزيج من الألغام المضادة للأفراد والألغام المضادة للدبابات أو بمزيج من الألغام المضادة للأفراد والألغام المضادة للدبابات والذخائر غير المنفجرة. كما يشير الطلب إلى أن الدراسة الاستقصائية لآثار الألغام البرية شملت جميع أراضي إريتريا باستثناء ١٧٠ منطقة تعذر الوصول إليها. ويشير الطلب إلى أنه تعذر الوصول إلى ١٤٠ من هذه المناطق الـ ١٧٠ بسبب وعورة المسالك وإلى ٣٠ منها بسبب دواع أمنية. ولا تتوقع إريتريا، نظراً لحصول أنشطة تطهير سابقة، أن يتم حصر عدد كبير من المواقع الملغومة في هذه المناطق الثلاثين التي تقع حاليا ضمن نطاق الولاية القضائية لإريتريا ولكنها لا تخضع لسيطرتها. ويشير الطلب كذلك إلى أن نقطة الضعف الرئيسية في الدراسة الاستقصائية لآثار الألغام البرية هي افتقارها إلى التفاصيل فيما يتعلق بالمناطق المشتبه في أنها خطرة، ما يقتضي بالتالي إعادة المسح لضبط كم مَواطن التحدي المتبقية في إريتريا وتحديد مواقعها على أفضل نحو.

٣- وطلب رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف معلومات إضافية بشأن خطة إريتريا لمسح المناطق الـ ١٧٠ الخاضعة لسيطرتها التي تعذر الوصول إليها خلال فترة إجراء الدراسة الاستقصائية لآثار الألغام البرية. وردَّت إريتريا بالإشارة إلى أن هذه المناطق مدرجة في خطط المسح.

٤- ويشير الطلب إلى أنه، قبل إجراء الدراسة الاستقصائية لآثار الألغام البرية، أجرى عدد من المنظمات الوطنية والدولية، التي نسقت عملها هيئة ضمت بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا ومركز تنسيق إجراءات مكافحة الألغام، دراسات استقصائية معظمها في المنطقة الأمنية المؤقتة، التي يمتد عرضها ٢٥ كيلومتراً داخل إريتريا وطولها نحو ١ ٠٠٠ كيلومتر على طول الحدود مع إثيوبيا. ويشير الطلب إلى أن البيانات المجمعة تضمنت تقديرات مُبالَغ فيها وحالات ازدواجية وتعقيدات أخرى وأن إريتريا لا تزال تواجه صعوبات في فرز البيانات التي قدمتها هيئة التنسيق المشتركة بين بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا ومركز تنسيق إجراءات مكافحة الألغام قبل رحيلها. ويشير الطلب كذلك إلى أن الهيئة الإريترية لإزالة الألغام قد اعتمدت استنتاجات الدراسة الاستقصائية لآثار الألغام البرية باعتبارها أفضل البيانات المرجعية المتاحة بخصوص حالة انتشار الألغام على الصعيد الوطني، وذلك لأن هذه الدراسة الاستقصائية، رغم شوائبها الكثيرة، شملت كل المجتمعات المدرجة في هذه الدراسات الاستقصائية المبكرة.

٥- وطلب رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف معلومات إضافية بشأن المناطق المشتبه في أنها خطرة، بما في ذلك معلومات بشأن المناطق الـ ٧٥٢ المشتبه في أنها تضم ألغاماً مضادة للأفراد. وردَّت إريتريا بالإشارة إلى أن استنتاجات الدراسة الاستقصائية لآثار الألغام البرية لا تقدم معلومات إلاّ بشأن ما مجموعه ١٢٩ كيلومتراً مربعاً من مساحة المناطق الـ ٩١٤ المشتبه في أنها خطرة، وإلى أن بعض السجلات يتعذر مقارنتها بالمواقع الحقيقية/الفعلية نظراً لوجود عدد من التداخلات والتعقيدات في سجلات الأعوام السابقة. وكررت إريتريا أن هذا هو الداعي لطلبها تمديداً حتى تُجري في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٥ دراسة استقصائية مقررة من المستوى الثاني للحصول على صورة دقيقة لحالة انتشار الألغام ولتقدير الفترة اللازمة لإزالتها.

٦- ويشير الطلب إلى أنه عولِج منذ الفترة ٢٠٠١-٢٠١٠ ما مجموعه ٧٩ موقعاً مجموع مساحتها ٠١١ ٧٥٥ ٥٤ متراً مربعاً في ٢٦ منطقة وتوِّجت العملية بتدمير ٢٩٦ ١٠ لغماً مضاداً للأفراد و٩٩٨ لغماً مضاداً للدبابات و٤٠١ ٦٩ قطعة من الذخائر غير المنفجرة. كما يشير الطلب إلى أن ذلك قد تحقق بفضل عدد من المنظمات غير الحكومية والشركات التجارية التي كانت تعمل في مجال إزالة الألغام في إريتريا (الوكالة الإريترية لإزالة الألغام وهيئة المعونة الكنسية الدانمركية والمجموعة الدانمركية لإزالة الألغام ومنظمة هالو (HALO) ومجموعة مؤسسة رونكو (RONCO)/الهيئة الإريترية لإزالة الألغام ومؤسسة رونكو وهيئة التوعية بخطر الألغام وفِرق الطوارئ التابعة لبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا).

٧- وسأل رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف إريتريا ما إذا جرت أي دراسة استقصائية تقنية أو غير تقنية بعد إجراء الدراسة الاستقصائية لآثار الألغام البرية لتقليص حجم المنطقة المشتبه فيها وما إذا كانت الأرقام المقدمة بخصوص الأراضي "المطهرة" تعني بالفعل الأراضي التي أُفرج عنها من خلال الدراسة الاستقصائية. وردَّت إريتريا بالإشارة إلى أنه لم تُجر أي دراسة استقصائية تقنية عادية بعد إجراء الدراسة الاستقصائية لآثار الألغام البرية، ولكن الأفرقة أجرت عمليات "مسح موضعي" لمناطق معينة مُعلَّمة قبل الشروع في تطهيرها. كما أشارت إريتريا إلى أنه يُفرج عن المناطق المتأثرة عندما يجري تطهيرها وفقاً لإجراءات بروتوكول الإفراج عن الأراضي المطهرة.

٨- ويشير الطلب إلى أن "عمل المنظمات الأجنبية حقق نتائج هزيلة" وأن هذه المنظمات "لم تمتثل لمقتضيات السياسة والاستراتيجية الوطنيتين للتنمية" وإلى "عدم كفاءة الأنشطة والافتقار إلى التنسيق" خلال فترة وجود المنظمات غير الحكومية. وطلب رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف معلومات إضافية بشأن مغادرة المنظمات غير الحكومية لإريتريا. وردَّت إريتريا بالإشارة إلى أن عدداً من المنظمات الدولية لإزالة الألغام شارك لدى بدء عملية إزالة الألغام لأغراض إنسانية في إريتريا في عام ٢٠٠١ وأن النتائج التي حققتها في العملية كانت بسيطة رغم المبالغ المالية الضخمة المتاحة لها وأن أنشطتها لم تكن متوافقة مع

السياسة والاستراتيجية الوطنيتين للتنمية. وأشارت إريتريا إلى أن البرنامج الإريتري لمكافحة الألغام كان في تلك المرحلة حديث النشأة ودون موارد بشرية وقدرات كافية، فعمل بالتالي مع بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا ومركز تنسيق إجراءات مكافحة الألغام إلى أن بنَى قدراته الخاصة به. كما أشارت إريتريا إلى أنه، عقب إعادة هيكلة قطاع مكافحة الألغام في البلد بإصدار الإعلان ٢٠٠٢/١٢٣ وبالتالي إنشاء الهيئة الإريترية لإزالة الألغام، غادرت معظم المنظمات غير الحكومية التي كانت تعمل في مجال مكافحة الألغام ولا تُقدَّم منذئذ مساعدة كبيرة للبرنامج الوطني الإريتري لإزالة الألغام.

٩- ويشير الطلب إلى أنه تحققت مكاسب اجتماعية - اقتصادية مهمة منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ كنتيجة لتنفيذ المادة ٥. ويشير الطلب إلى أنه تم، بفضل جهود المنظمات الشريكة، إنجاز المرحلة الأولى من الخطة الاستراتيجية للفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٩) حيث عاد جميع المشردين داخلياً وهم (نحو ٠٠٠ ٦٤ شخص) إلى مواطنهم الأصلية وجرت إزالة الألغام البرية/الذخائر غير المنفجرة في المناطق الشديدة التأثر في إقليمي قاش بركة وديبوب لضمان سلامة تنقُّل المجتمعات ومواصلة التوعية بخطر الألغام، ما أفضى إلى الحد من ضحايا الألغام والذخائر غير المنفجرة. كما يشير الطلب إلى أنه بدأ تشييد مشاريع الهياكل الأساسية من قبيل الطرق والمدارس والعيادات والسدود في إريتريا منذ تحرير البلد وبعد إجراء عملية التحقق وإزالة الألغام البرية. ويذكر الطلب كذلك المنافع الاجتماعية والاقتصادية التالية لعملية إزالة الألغام: تسخير منطقة شاسعة للزراعة في محيط شيلالو وشيلالو في إقليم قاش بركة ومنطقة كوهايتو السياحية في إقليم ديبوب وتشييد ٤ سدود لمياه الشرب في إقليم ديبوب وتركيب الأعمدة الكهربائية وبناء ستة جسور على طريق أسمرا مصوّع بعد الإزالة المطلقة للألغام وإجراء عملية التحقق وتطهير مطار مصوّع ومشروع داهلاك السكني وغيره من مشاريع إنشاء الهياكل الأساسية في منطقة البحر الأحمر ومشروع بيشا للتعدين وتشييد سدي جيرسيت وفرانكو في إقليم قاش بركة.

١٠- وطلب رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف معلومات من إريتريا بشأن إجراء عمليات تفتيش يومية للطرق المشتبه فيها بحثاً عن "الألغام المزروعة حديثاً". وردَّت إريتريا بالإشارة إلى أن تفتيش الطرق يجري للحيلولة دون وقوع خسائر جراء الألغام البرية المضادة للمركبات المزروعة حديثاً. وأشارت إريتريا إلى أن هذا النوع من الحوادث قد وقع في سنوات سابقة، ما جعل إريتريا متيقظة ومبادِرة لمنع وقوع الخسائر.

١١- وكما وردت الإشارة، فقد طلبت إريتريا التمديد ٣ سنوات (حتى ١ شباط/فبراير ٢٠١٥). ويشير طلبها إلى أنها، بطلبها التمديد ٣ سنوات، تسعى إلى إجراء مسح تقني وغير تقني لنفي أو تأكيد وجود مناطق ملغمة بغية تحديد ما تبقّى من التحديات بدقة وتقديم طلب ثانٍ بحلول آذار/مارس ٢٠١٤ يتضمن خططاً ملموسة للوفاء بالتزاماتها بموجب المادة ٥ فيما تواصل تنفيذ برنامجها لإزالة الألغام مع الأفرقة القائمة. وأشار الطلب إلى أن إريتريا

تفترض أن يتم بنهاية عام ٢٠١٢ تقليص ٥٠ في المائة من المناطق المتبقية التي شملتها الدراسة الاستقصائية لآثار الألغام البرية على أساس أن المناطق التي شملتها الدراسة الاستقصائية مبالَغ في عددها وأن عددا من أنشطة التطهير قد اضطُلِع به بالفعل عقب النزاع في المناطق ذاتها التي شملتها تلك الدراسة.

١٢- وسأل رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف إريتريا لماذا ستحتاج إلى سنة إضافية لإعداد طلب ثانٍ ما دام المسح سيكتمل بنهاية عام ٢٠١٢. وردت إريتريا بالإشارة إلى أن مسحها غير التقني سيكتمل بنهاية عام ٢٠١٢ وستنتقل بعدئذ إلى مرحلة التحقق وخفض حجم المنطقة المتبقية باستخدام المسح التقني، وستُتم هذه المهمة بحلول عام ٢٠١٤. كما أشارت إريتريا إلى أنها ستقدم طلبها الثاني ٩ أشهر قبل الأجل النهائي الممدد المحدد في شباط/فبراير ٢٠١٥، أي في آذار/مارس ٢٠١٤ عندما سيكون بمقدورها تقديم تقرير واضح ودقيق خاص بالمنطقة المحددة المتبقية التي تفترض أن تكون أصغر حجماً مما يشار إليه حالياً.

١٣- وسأل رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف إريتريا ما إذا تلقت الهيئة الإريترية لإزالة الألغام مساعدة تقنية خارجية فيما يتعلق بإعادة المسح للاستفادة من أحدث الأساليب والمعدات والدروس المستخلصة في مجال تخليص الأراضي من آفة الألغام، وما إذا نظرت إريتريا في مسألة قبول العاملين والخبراء الاستشاريين الدوليين في مجال مكافحة الألغام، بما في ذلك للمساعدة في إجراء المسح وفق أفضل الممارسات الدولية. كما سأل الرئيس ما إذا نظرت إريتريا في مسألة إقامة شراكات مع منظمات غير حكومية أو جهات فاعلة دولية أخرى في ميدان إزالة الألغام بغية تيسير المساعدة الدولية وزيادة وتيرة إزالة الألغام. وردت إريتريا بالإشارة إلى أن الهيئة الإريترية لإزالة الألغام لم تستقدم في الوقت الراهن المساعدة التقنية لإعادة المسح بالنظر إلى أن إريتريا تدرك أن بإمكانها الاكتفاء بالقدرات الوطنية ولكن يمكن إشراك خبراء عند الاقتضاء. كما أشارت إريتريا إلى أنها لديها ما يكفي من القدرات من الموارد البشرية المحلية لإنشاء ونشر أفرقة ذات خبرة وافرة في إزالة الألغام لأغراض إنسانية وأنه لا داعي لاستدعاء جهات خارجية تعمل في هذا الميدان. ولاحظ فريق التحليل أن ظروف رحيل منظمات إزالة الألغام من إريتريا لا تزال غامضة وأن إشراك منظمات غير حكومية وجهات دولية عاملة في الميدان من شأنه أن يزيد كفاءة إريتريا في عمليات إزالة الألغام في البلد.

١٤- ويشير الطلب إلى العوامل التالية باعتبارها ظروفاً معيقة: (أ) أن مشكل انتشار الألغام في إريتريا يشمل مساحة شاسعة ويمتد في سائر أرجاء البلد؛ (ب) أن المساعدة الخارجية المقدمة منذ بدء البرنامج والمتاحة حالياً هزيلة بالمقارنة مع ما تبقّى من مهمة إزالة الألغام؛ (ج) أنه، وإن كانت إريتريا تملك كمّاً كبيراً من الموظفين المدرَّبين في مجال إزالة الألغام لأغراض إنسانية، لا تسمح المعدات المتاحة بتوظيف القدرات الكاملة؛ و(د) الافتقار

إلى الأنشطة المتسمة بالكفاءة وعدم التنسيق خلال فترة مشاركة عدة منظمات غير حكومية في المراحل المبكرة من عمليات إزالة الألغام لأغراض إنسانية.

١٥- ويقدم الطلب توقعات سنوية للمساحة التي سيجري تطهيرها من الألغام كل سنة بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٥، وتقوم هذه التوقعات على أساس معدل تطهير مفترض مقداره ٨٠٠ متر مربع لكل فريق في اليوم: ما مجموعه ٠٠٠ ٩٦٠ متر مربع في عام ٢٠١١ لأن الأمر سيتعلق بالتقدم المحرز في نصف سنة، و٠٠٠ ٣٠٤ ٢ متر مربع في عام ٢٠١٢، و٠٠٠ ٦٨٨ ٢ متر مربع في عام ٢٠١٣، و٠٠٠ ٠٧٢ ٣ متر مربع في عام ٢٠١٤، و٠٠٠ ٠٧٢ ٣ متر مربع في عام ٢٠١٥. ويشير الطلب إلى أنه، وفقاً للأولويات المدرجة في خطة إريتريا، سيجري نشر أفرقة إزالة الألغام في المناطق المتأثرة في أنيبا (مناطق هالهال وكيرين وهابورو وجيليب وهاكاز وكيريبيت دون الإقليمية) والمنطقة الشمالية للبحر الأحمر (مناطق كارورا وماهميميت وآفابيت وشيبب دون الإقليمية). ويشير الطلب كذلك إلى أنه سيُجرى مسح غير تقني متبوع بمسح تقني في منطقة أنسيبا (مناطق هاكاز وكيرين وهالهال وجيليب وإيلابيريد وهاميلمالو وآسمات وأديتيكيليزان دون الإقليمية) ومنطقة سيميناوي كيه بحري (مناطق كارورا وآفابيت وشيبب وفورو ومصوّع دون الإقليمية) ومنطقة ديبوباوي كيه بحري (مناطق ماكيل ديبوباوي كيه بحري وديبوب ديبوباوي كيه بحري وعصب وآراتا دون الإقليمية) ومنطقة ماكيل (مناطق سيريجيكا وغالا نيفهي وبيريك دون الإقليمية).

١٦- وأشار الطلب إلى أنه سيتسنى، بتوفير التدريب اللازم لتجديد المعارف، تعبئة ما مجموعه ١٧ فريقاً يضم كل واحد منها ٦٠ شخصاً وسيمكن نشرها للقيام بعمليات إزالة الألغام البرية والذخائر غير المنفجرة والمتفجرات من مخلفات الحرب وأنه يوجد في الوقت الراهن ٣ أفرقة للمسح و٣ أفرقة للتخلص من المعدات المتفجرة وفرعان لضمان جودة العمليات و١٠ أفرقة موحدة للتوعية بخطر الألغام تضم ١٥٠ متطوعاً من المجتمعات المحلية يخضعون للهيئة الإريترية لإزالة الألغام و٥٧ متطوعاً يخضعون للجمعية الإريترية للصليب الأحمر. كما يشير الطلب إلى أنه ستحصل زيادة في القدرات حيث سيرتفع عدد أفرقة إزالة الألغام من فريقين حالياً إلى خمسة أفرقة وسيضاف فريق كل سنة بحيث يُتوقع أن يبلغ العدد ثمانية أفرقة بنهاية عام ٢٠١٤ وسيُرفَع عدد أفرقة التخلص من المعدات المتفجرة من فريقين إلى ثلاثة أفرقة بحلول تموز/يوليه ٢٠١١ وعدد أفرقة المسح من فريقين إلى ثلاثة أفرقة بحلول تموز/يوليه ٢٠١١. ويشير الطلب كذلك إلى أنه يتعين توفير تدريب تجديد المعارف ونشر الأفرقة بحلول منتصف تموز/يوليه ٢٠١١ لتحقيق الأهداف ضمن فترة التمديد.

١٧- ويشير الطلب إلى أن السنوات الأولى التي أعقبت النزاع بين إريتريا وإثيوبيا شهدت مشاركة نشطة في مجال إزالة الألغام في إريتريا من جانب عدد من المنظمات غير الحكومية والشركات التجارية التي كانت تستعمل مجموعة كبيرة من أساليب ومعدات إزالة الألغام. ويشير الطلب كذلك إلى أن إريتريا، عقب إنشاء الهيئة الإريترية لإزالة الألغام ورحيل هذه

المنظمات في عام ٢٠٠٧ وما أعقب ذلك من انخفاض كبير في التمويل، تعتمد الإزالة اليدوية فقط باعتبارها أرخص الخيارات وأكثرها فعالية للقيام بعمليات إزالة الألغام نظراً للموارد والقدرات المحدودة المتاحة محلياً.

١٨- ولاحظ فريق التحليل أن إريتريا يمكنها الاستفادة من ضمان استعمال المجموعة الكاملة من الوسائل التقنية وغير التقنية لتخليص المناطق المشتبه في أنها خطرة من الألغام تماشياً مع التوصيات التي اعتمدها الاجتماع التاسع للدول الأطراف. وفي هذا الصدد، لاحظ فريق التحليل أهمية أن تواصل إريتريا الإبلاغ عن التقدم الذي تحرزه بطريقة تنسجم والتعهدات التي قطعتها الدول الأطراف على نفسها باعتماد خطة عمل كارتاخينا، وذلك بأن تقدم معلومات مصنفة حسب الإفراج عن الأراضي عن طريق إزالة الألغام أو المسح التقني أو المسح غير التقني.

١٩- وطلب رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف معلومات إضافية بشأن منهجية المسح التقني وغير التقني التي ستُستعمل خلال فترة التمديد، بما في ذلك المعايير والمبادئ الوطنية التي تحدد بها الهيئة الإريترية لإزالة الألغام أن منطقة ما يمكن إلغاء عملية مسحها أو إعلانها خالية من الألغام. كما استفسر الرئيس عن أساس التنبؤ بأن المسح سيفضي إلى تقليص حجم المناطق المشتبه فيها بنسبة ٥٠ في المائة. وردت إريتريا بالإشارة إلى أن المنهجية التي ستُطبَّق لإعلان خلو الأراضي من الألغام بعد إجراء المسح التقني وغير التقني ستتبع الإجراءات الوطنية الموحدة لإعلان خلو الأراضي من الألغام. وأشارت إريتريا إلى أن الهيئة الوطنية تتصل منذ بدء تقييماتها الأولية بوحدة المهندسين العسكريين لقوات الدفاع وبوحدة التوعية بخطر الألغام وبالمديرين الإقليميين والوزارات المعنية وممثلي المجتمعات المحلية والجماعات الأخرى ذات الصلة التماساً لمزيد من الدراسة والمعلومات بشأن تاريخ الألغام البرية وأثرها الحالي. وبعد الحصول على المعلومات المصنفة الكاملة من كل هذه المصادر، بالإضافة إلى ملاحظات السلطات، يجري تنفيذ إجراءات إعلان خلو الأراضي من الألغام. وأشارت إريتريا إلى أنها بدأت برنامج مشروع تجريبي لإعلان خلو الأراضي من الألغام باعتماد إجراءات لتقليص حجم المناطق المشتبه في أنها خطرة من خلال وسائل غير تقنية ويجري تقييم المشروع بوصفه أداة فعالة لقياس جدوى البرامج المخطط لها مستقبلاً. وأشارت إريتريا كذلك إلى أنها لاحظت أن الناس يمشون لأداء مهامهم اليومية عبر بعض المناطق التي سجلتها الدراسة الاستقصائية لآثار الألغام بوصفها متأثرة بالألغام وأن الناس يرتادون عادةً هذه المناطق دون أن تقع لهم أي حوادث ولكنها لا تزال مسجلة بوصفها متأثرة بالألغام إلى أن يُعلَن رسميا خلوها منها. وبناءً على هذه التقديرات، افترضت إريتريا أن منهجيات المسح غير التقني قد تكون أكثر الطرق فعالية وكفاءة لإعلان خلو الأراضي من الألغام.

٢٠- ويشير الطلب إلى أن إريتريا تتوقع أن يلزم مبلغ ٨,٥ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية للأنشطة المتعلقة بتنفيذ المادة ٥ خلال الفترة ٢٠١١-٢٠١٥.

ويشمل هذا ٤,٨ دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية للمرتبات و٢,٦ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية للعمليات و٨٠٠ ٩٣٨ دولار من دولارات الولايات المتحدة للإمدادات. ويشير الطلب كذلك إلى أن إريتريا تستثمر منذ عام ٢٠٠١ مواردها الخاصة سنويا في إزالة الألغام لأغراض إنسانية من خلال توفير تكلفة جميع أفرقة العمليات والاحتياجات اللوجستية المستطاعة بمعدل يناهز ٥٣١ ٥٠٧ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة في السنة. ويشير الطلب كذلك إلى أن إريتريا تعتزم استثمار ٤,٨ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة خلال فترة التمديد لتغطية تكاليف مزيلي الألغام على أن تقدم مبلغ ٣,٦ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة مصادر أخرى عدا إريتريا. ولاحظ فريق التحليل أن الأموال المطلوبة للوفاء بالتزامات إريتريا تفوق المبالغ التي وفَّرتها إريتريا وقُدِّمت إليها في السنوات الخمس الماضية.

٢١- ويشير الطلب إلى الأنشطة التي ستقوم بها إريتريا لتعبئة الموارد، بما في ذلك التكلم مع المانحين خلال الاجتماعات المتعلقة بالاتفاقية وإطلاع المجتمع الدولي على تحديات إريتريا واحتياجاتها وعقد لقاءات تشاور مع المانحين لعرض الاستراتيجية الوطنية المحدَّثة للفترة ٢٠١١-٢٠١٥ واغتنام فرصة أنشطة الاحتفال بيوم الأمم المتحدة الدولي للأعمال المتعلقة بالألغام والعمل مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيسيف لبحث فرص الحصول على مزيد من الأموال. وسأل رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف ما إذا كان بوسع إريتريا أن تواصل إجراء عمليات المسح على نحو ما خططته إذا لم يتوافر لها الدعم المالي الإضافي. وردت إريتريا بالإشارة إلى أن الحكومة الإريترية تلتزم وستبقى ملتزمة ببذل قصارى جهدها لتنفيذ عمليات إزالة الألغام.

٢٢- ويضم الطلب معلومات أخرى ذات صلة قد تكون مفيدة للدول الأطراف في تقييمها للطلب ونظرها فيه، بما في ذلك جدول يوضح موقع كل منطقة تشكل مصدر قلق وجدول يسرد أوجه التقدم المحرز حتى الآن حسب مناطق محددة.

٢٣- ولاحظ فريق التحليل أن من الأمور الإيجابية، وإن كان من المؤسف ألاّ تستطيع دولة طرف بعد مرور اثنتي عشرة سنة تقريباً منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لها أن تحدد مقدار ما تبقى لها وما ستنجز من العمل، أن إريتريا تعتزم تحديد الجهود الرامية إلى الإلمام بالنطاق الحقيقي لما لا يزال يواجهها من التحديات وإعداد خطط تبعا لذلك تحدد بدقة الفترة الزمنية المطلوبة لإتمام تنفيذ المادة ٥. ولاحظ الفريق أن إريتريا، بطلبها تمديداً لثلاث سنوات، تتوقع أن تحتاج إلى زهاء ثلاث سنوات من تاريخ تقديم طلبها لتكوِّن فكرة واضحة بخصوص التحديات المتبقية أمامها ولتعد خطة مفصلة وتقدم طلب تمديد ثانٍ. ولاحظ الفريق كذلك أنه سيكون من المفيد لو تمكنت إريتريا من القيام بذلك في أقل من ثلاث سنوات بالنظر إلى إشارتها إلى المنافع الاجتماعية والاقتصادية التي ستترتب على تنفيذ المادة ٥ والتنبؤ بأن المسح اللازم للإلمام بحجم حالة انتشار الألغام سينتهي بنهاية عام ٢٠١٢.

٢٤- ولاحظ فريق التحليل أنه، بالنظر إلى أهمية الدعم الخارجي لضمان التنفيذ في الوقت المناسب، يمكن لإريتريا أن تستفيد من وضع استراتيجية لتعبئة الموارد في أقرب وقت ممكن تأخذ في الاعتبار، كما يستفاد من طلب التمديد، ضرورة التواصل مع المانحين. كما لاحظ الفريق أن إريتريا قد تستفيد من التواصل مع العاملين والخبراء الاستشاريين الدوليين في مجال مكافحة الألغام للاستفادة من أحدث أساليب المسح والمعدات والدروس المستخلصة فيما يتعلق بإعلان خلو الأراضي من الألغام وكذلك للحصول على مصادر إضافية للتمويل الدولي. ولاحظ الفريق المحلل كذلك أن إريتريا وجميع الدول الأطراف على حد سواء يمكن أن تستفيد إذا قدمت إريتريا في اجتماعات اللجان الدائمة واجتماعات الدول الأطراف معلومات محدّثة بشأن التقدم المحرز في تكوين فكرة واضحة بخصوص التحديات القائمة وفي إعداد خطة مفصلة.